لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه والمهيمن هيمن الله عز وجل
او الحفاظ فى كل بلد لو حرّف حرفٌ منه او حركة او سكون لتنبه عليه
كلّ احد ولاشمأزوا رادين ومنكرين ضمّن ولا تتبع معنى ولا تنحرف
فلذلك عُدّي بعن كانه قيل ولا تنحرف عما جاءك من الحق متبعا
اهواءهم لكلٍّ جعلنا منكم ايها الناس شرعةً شريعةً وقرأ يحيى ابن
وثاب بفتح الشين ومنهاجاً وطريقاً واضحاً فى الدين تجرون عليه
وقيل هذا دليل على انا غير متعبدين بشرايع من قبلنا لجعلناكم
امةً واحدةً جماعةً متفقةً على شريعةٍ واحدةٍ او ذوى امةٍ واحدةٍ
اى دينٍ واحدٍ لا اختلاف فيه ولكن اراد ليبلوكم فيما آتيكم من الشرائع
المختلفة هل تعملون بها مذعنين معتقدين انها مصالح قد اختلفت
على حسب الاحوال والاوقات معترفين بان الله لم يقصد باختلافها
الا ما اقتضته الحكمة ام تتبعون الشبهة وتفرطون فى العمل
فاستبقوا الخيرات فابتدروها وتسابقوا نحوها الى الله مرجعكم
استيناف فى معنى التعليل لاستباق الخيرات فينبئكم فيخبركم
بما لا تشكّون معه من الجزاء الفاصل بين محقكم ومبطلكم وعاملكم
ومفرطكم فى العمل **فان قلت** وان احكم بينهم معطوف
على ماذا **قلت** على الكتاب فى قوله وانزلنا اليك الكتاب
كانه قيل وانزلنا اليك ان احكم على ان ان وصلت بالامر لانه
فعل كسائر الافعال ويجوز ان يكون معطوفاً على بالحق وبان احكم
ان

ان يفتنوك عن بعض ما انزل الله اليك ان يضلوك عنه ويستزلوك
وذلك ان كعب بن اسيد وعبد الله بن صوريا الاعور وشاس بن قيس
من احبار اليهود قالوا اذهبوا بنا الى محمد نفتنه عن دينه فقالوا له يا محمد
قد عرفت انا احبار اليهود وانا ان اتبعناك اتبعنا اليهود كلهم ولم
يخالفونا وان بيننا وبين قومنا خصومة فنتحاكم اليك فتقضى لنا عليهم
ونحن نؤمن بك ونصدقك فابى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فنزلت فان تولوا عن الحكم بما انزل الله اليك وارادوا غيره فاعلم انما
انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم يعنى بذنب التولى عن الحكم
وارادة خلافه فوضع ببعض ذنوبهم موضع ذلك واراد ان لهم ذنوبا
كثيرة جمة العدد وان هذا الذنب مع عظمه بعضها وواحد منها
وهذا الابهام لتعظيم التولى واستسرافهم فى ارتكابه ونحو البعض
فى هذا الكلام ما فى قول لبيد

او يرتبط بعض النفوس حمامها ... تراك امكنةٍ اذا لم ارضها

(حاشية: موت — اراد انا تراك)

اراد نفسه وانما قصد تفخيم شأنها بهذا الابهام كانه قال نفسا كبيرة
ونفسا اى نفس فكما ان التنكير يعطى معنى التكبير وهو فى معنى البعضية
فكذلك اذا صرّح بالبعض لفاسقون لمتمردون فى الكفر معتدون
فيه يعنى ان التولى عن حكم الله من التمرد العظيم والاعتداء فى الكفر
افحكم الجاهلية يبغون فيه وجهان احدهما ان قريظة والنضير طلبوا
اليه ان يحكم بما كان يحكم به اهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى

Copyright © King Saud University